

شرح معاني الآثار

4419 - حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي قال ثنا الخصيب بن ناصح قال ثنا حماد بن سلمة عن حبيب المعلم عن عطاء عن جابر γ أن رجلا قال يوم الفتح يا رسول الله \square أ إني نذرت إن فتح \square عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس فقال له النبي A صل ههنا فأعادها على النبي A مرتين أو ثلاثا فقال النبي A شأنك إذا قال أبو جعفر ففي هذا الحديث أن رسول الله \square A أمر الذي نذر أن يصلي في بيت المقدس أن يصلي في غيره فقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن من جعل \square عليه أن يصلي في مكان فصلى في غيره أجزاءه ذلك واحتجوا في ذلك بهذا الحديث غير أن أبا يوسف قد قال في إملائه من نذر أن يصلي في بيت المقدس فصلى في المسجد الحرام أو في مسجد رسول الله \square A أجزاءه ذلك لأنه صلى في موضع الصلاة فيه أفضل من الصلاة في موضع الذي أوجب الصلاة فيه على نفسه ومن نذر أن يصلي في المسجد الحرام فصلى في بيت المقدس لم يجزه ذلك لأنه صلى في مكان ليس للصلاة فيه من الفضل ما للصلاة في ذلك المكان الذي أوجب على نفسه الصلاة فيه واحتج في ذلك بما روي عن رسول الله \square A